إستراتيجية تنمية المدن

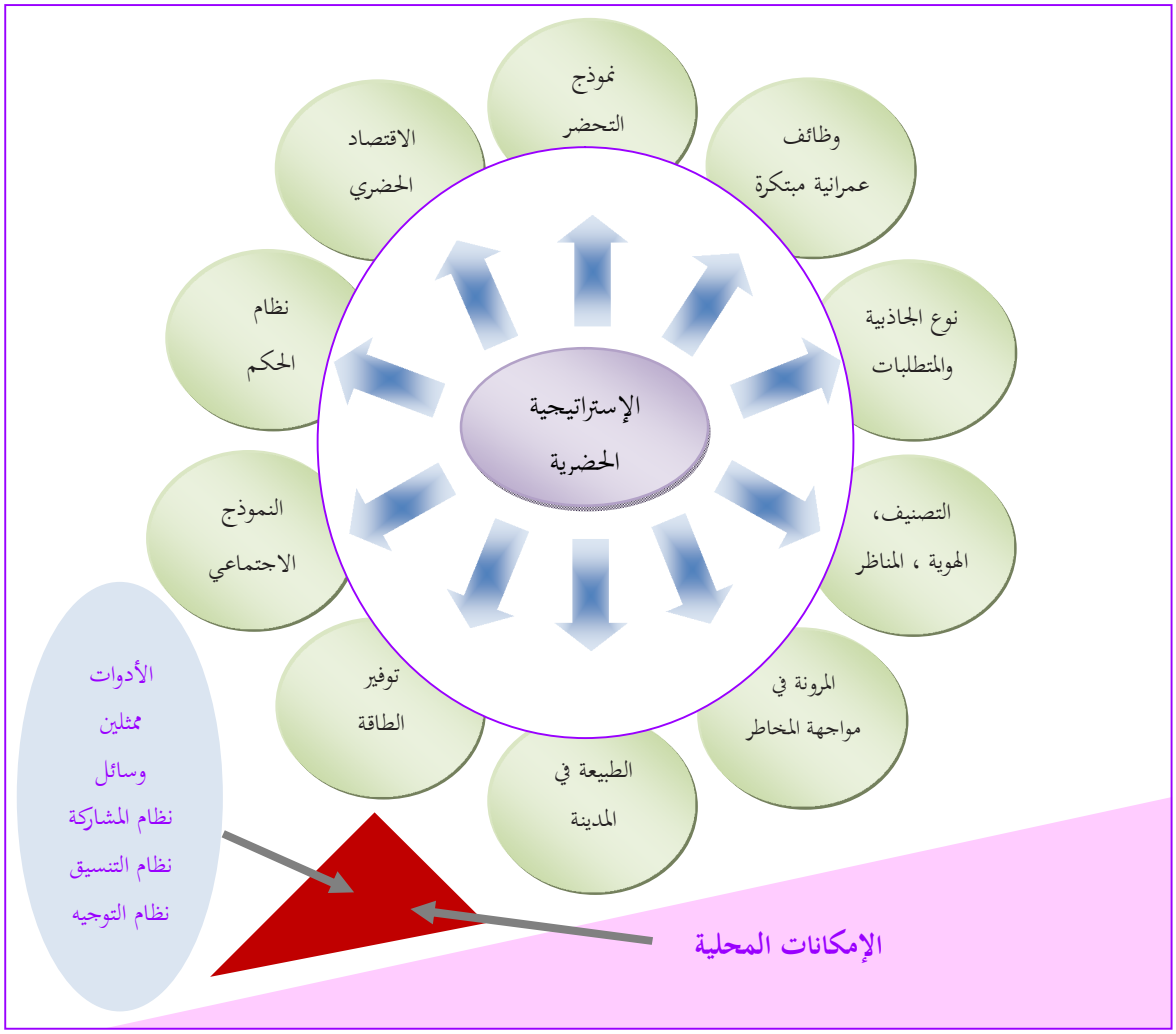

المبادئ العامة لسياسة المدينة وأهدافها

أ -المبادئ العامة لسياسة المدينة في الجزائر

ترتكز سياسة المدينة طبقا للمادة الثانية من قانون التوجيهي للمدينة على عشرة مبادئ رئيسية هي:

التنسيق و التشاور

اللذان بموجبهما، تساهم مختلف القطاعات و الفاعلين المعنيين في تحقيق سياسة المدينة بصفة منتظمة ومنسجمة وناجعة، انطلاقا من خيارات محددة من طرف الدولة و بتحكيم مشترك.

اللاتمركز

في ظل هذا الأسلوب تسند المهام والصلاحيات القطاعية إلى ممثلي الدولة على مستوى المحلي ،بحيث لا تتمتع الهيئات الممثلة سواء كانت إقليمية أو مرفقية بالشخصية المعنوية و يقتصر دورها على تمثيل الإدارة

المركزية على مستوى المحلي. ويهدف هذا الأسلوب إلى تخفيف عبء التسيير المركزي ،و القضاء على البطء التسيير الإداري و على التوزيع العادل لنفقات العامة.

اللامركزية

هي نوع من التسيير الإداري ،تكتسب بموجبه الجماعات الإقليمية و كذا الهيئات المرفقية صلاحيات ومهام واسعة في التسيير طبق للقانون ، حيث تتمتع بالشخصية المعنوية و بالاستقلالية المالية ،ويعزز هذا الأسلوب الديمقراطية ويكرس مبدأ مشاركة المواطن في التسيير ،كما يهدف هذا الأسلوب إلى تحقيق العقلانية في التسيير لأنه تجعل الحاجيات المحلية مطابقة لإهتمامات المواطن على أساس أن المنتخبين المحليين أدرى بحاجات الإقليمية من السلطة المركزية

التسيير الجواري :يقتضي وضع الدعائم و المناهج الرامية إلى إشراك المواطن ،بصفة مباشرة أو عن طريق الحركة الجمعوية في تسيير البرامج و الأنشطة التي تتعلق بمحيطه المعيشي كذا تقدير الآثار المترتبة على ذلك و تقييمها

التنمية البشرية

يعتبر الإنسان عنصر المهم في تجسيد سياسة المدينة وتفعيليها ،فهو مصدر الأساسي للثروة و غاية من كل تنمية ،وقد عرف بعض الفقهاء التنمية البشرية بأنها تسدعي النظر إلى الإنسان هدفا في حد ذاته ،حيث تتضمن العمل على الوفاء بحاجته الإنسانية في النمو ،فالإنسان هو المحرك الحياة في مجتمعه ،ولقد أدركت المجتمعات الحديثة أهمية التنمية البشرية ،لذلك سارعت إلى وضع منظومة قانونية تكرسها و تحافظ عليها.

التنمية المستدامة

إن من أهم أهداف سياسة المدينة هي تحقيق التنمية التي تأخذ بعين الاعتبار حاجات المجتمع الراهنة دون المساس بحقوق الأجيال القادمة في الوفاء باحتياجاتها

الإعلام

تقوم سياسة المدينة على و ضع إطار الذي يزود الجمهور بالحقائق الواضحة و يتيح لهم الحصول على المعلومات بسهولة وبصفة دائمة حول وضعية مدينتهم و تطويرها و آفاقها.

الحكم الراشد

تهتم سياسة المدينة إهتماما كبيرا بالإدارة على أساس أنها الأداة الفعالة لتنفيذها ،ولهذا تستلزم أن تكون الإدارة على قدر من الكفاءة العالية في التسيير و أن تتبنى نمط من التسيير العقلاني الذي يهتم بانشغالات المواطن و يعمل للمصلحة العامة في إطار الشفافية ،و احترام حريات المواطن و سيادة القانون.

الثقافة

تعد المدينة كيان ثقافي يمثل كل جوانب الحياتية والحضارية و التاريخية ، وعلى هذا الأساس ترمي سياسة المدينة إلى إبراز الهوية الثقافية لمدن الجزائرية و إظهار المبادئ الأصيلة والسامية و الذاتية لسكانها و ذلك من خلال ترقية الجانب الثقافي للمدينة و إبرازها كفضاء للإبداع و التعبير الثقافي في إطار القيم الوطنية .

المحافظة

تكرس سياسة المدينة مبدأ محافظة وصيانة الأملاك المادية و المعنوية و حمايتها و تثمينها.

الإنصاف الاجتماعي

ترمي سياسة المدينة إلى تحقيق الانسجام و التضامن و التماسك الإجتماعي من خلال القضاء على كل الآثار السلبية الناجمة عن الإقصاء و التهميش و اللامبالاة التي تولد للمواطن شعورا بالعزلة و الإنكماش على الذات و يشكل لديه الحقد و الضغينة و يجعله أحيانا يجنح إلى العنف و للتعبير عن إنشغالاته و هو ما يبرز تنامي ظاهرة العنف و الجريمة في المدن.

ب - أهداف سياسة المدينة:

ظهرت سياسة المدينة كرد فعل لاستفحال مشاكل المدن في عدد من دول المعمورة، و هو ما فرض عليها مواجهة هذه المشاكل من خلال التفكير في وضع برامج خاصة تعمل وفق أهداف وغايات تشترك فيها تقريبا أغلبية الدول المعنية، فهي تهدف إلى تغيير فضاء عيش المواطن والمواطنة من أجل أن يشعر بالرضا، وبالتالي يشعر بالانتماء لهذا الفضاء وهذا من شأنه أن يدفعه إلى النهوض بواجباته بما فيها إلتزامه اتجاه هذا الفضاء أي المدينة، لذا فإن أبعاد سياسة المدينة هي شاملة للجوانب الجمالية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية والحضارية، وغيرها من المجالات، كما أن مجالها الإقليمي يمكن أن يشمل مجالا حضريا بأكمله، من مركز حضري صاعد إلى غاية المدينة الكبيرة، كما يمكن أن يشمل حيا أو بعض الأحياء من هذه الفضاءات الحضرية بغرض ربطه بالنسيج الحضري وتيسير استفادته من جميع الخدمات الموجودة في المدينة.

وطبقا للمادة السادسة من القانون التوجيهي للمدينة فإن السياسة المدينة تهدف إلى تنسيق وتوجيه كل التدخلات بغرض تحقيق التنمية المستدامة، على إعتبار أن سياسة المدينة كل متكامل متعدد الأبعاد و القطاعات و الأطراف، يتم تجسيدها عبر مجموعة من المجالات و الميادين، لاسيما منها على وجه الخصوص الإقتصاد الحضري، المجال الحضري و الثقافي، المجال الإجتماعي، مجال التسيير، المجال المؤسساتي، وينبغي أن

يحتوي كل مجال من هذه المجالات على أهداف محددة مندمجة ضمن خطة شاملة تضعها الدولة بالتشاور مع الشركاء و الفاعلين كالجماعات الإقليمية، المتعاملين الإقتصاديين و الإجتماعيين و المواطن.

ويمكن أن نتناول بالتفصيل مجالات التنمية المستدامة التي تهدف سياسة المدينة إلى تحقيقها كالآتي:

مجال الاقتصاد الحضري:

يلاحظ أن الاقتصاد الحضري داخل المدن الجزائرية يعاني من عدة مشاكل تتمثل في:

- تفشي النشاطات الموازية
- نقص الإستثمارات و النشاطات المنتجة داخل المدينة
- تدهور الموارد الطبيعية واستعمالها المفرط
- غياب دور المدينة كمؤثر اقتصادي
- نقص قطاع الخدمات العمومية داخل المدينة الواحدة واختلالها
- -اندثار الحرف و الصناعات التقليدية المميزة لكل مدينة

ولتغلب على هاته الصعوبات ،كرست المادة الثامنة من قانون التوجيهي للمدينة أهداف السياسة العامة في المجال الإقتصاد الحضري تتمثل في:

أ- الحرص على الإستغلال العقلاني للثروات الطبيعية وذلك من خلال المحافظة على التنوع البيولوجي، و عدم الإفراط في مستويات الإستهلاك المبددة للطاقة و الموارد الطبيعية.

ب- المحافظة على البيئة الثقافية والطبيعية :تقتضي مفهوم التنمية المستدامة الإعتناء بالبيئة الثقافية من خلال تكثيف الأنشطة و التظاهرات الثقافية تتناول مجالات عدة كالشعر ،المسرح ،السينما ،المسابقات الفكرية...إلخ ،و إنشاء هياكل تهدف إلى نشر الثقافة داخل المجتمع كالمكتبات و دار الشباب ،لأن من شأن ذلك أن يبرز المدينة ككيان ثقافي و مصدر إشعاع للمعرفة و الثقافة.

مجال البيئة:

من ناحية أخرى تعاني مدننا مشاكل عديدة على مستوى البيئي تتمثل في:

- قص الموارد كما ونوعا
- الأخطار التي تهدد المنظومات البيئة في الساحل مثلا
- عدم قدرة الآليات المخصصة لجمع القمامة المنزلية
- تدهور المحيط البيئي الحضري العام

و على هذا الأساس تقتضي التنمية المستدامة في المجال البيئي إلى :

أ- حماية الموارد الطبيعية ابتداء من حماية التربة إلى حماية الأراضي الزراعية دون الإخلال بالتوسع في الإنتاج لتلبية الإحتياجات السكان المتزايدة

ب- المحافظة على المحيط المائي

ت- صيانة الثراء الأرض و التنوع

ث- حماية المناخ من الإحتباس الحراري

ج- ترقية التكنولوجيات الجديدة للإعلام و الإتصال

ح- ترقية الوظيفة الإقتصادية للمدينة

المجال الحضري و الثقافي:

يهدف هذا المجال إلى التحكم في توسع المدينة بشكل الذي يحافظ على الأراضي الفلاحية و المناطق الساحلية و المناطق المحمية والتغلب على المشاكل تعاني مدن الجزائر من مشاكل متعلقة بالعمران و المحيط والتي تتمثل في:

- عدم التحكم في التوسع العمراني
- عدم إنسجام النسيج الحضري
- تدهور الفضاءات الحضرية وانعدامها أحيانا ،مثل المساحات الخضراء ،مراكز المدن
- كثافة العمران المتأزم ،بفعل البناء الفوضوي والأحياء القصدرية
- غياب البعد الثقافي للعمران
- اختلال في توزيع المرافق العمومية ،و الخدماتية

وعلى هذا الأساس فإنه يجب أن تعتمد سياسة المدينة على بلوغ الأهداف التالية:

- تصحيح الإختلالات الحضرية و تقليص الفوارق بين أحياء و ترقية وذلك من خلال التخفيف أو القضاء على الإختلالات المجالية الناجمة عن الفوارق بين الأحياء الفقيرة و الغنية ،بهدف تحقيق نوع من الإنسجام الحضري.
- إعادة هيكلة و تأهيل النسيج العمراني و تحديثه لتفعيل وظيفته بغية تحسين صورة المدينة وإبراز منظرها الجمالي ويكسب جاذبيتها و رونقها من خلال خلق توازن في عملية الإنتشار العمراني و إعادة تشكيل نمط العمراني بما يتوافق مع إسترتيجية التنمية المستدامة ،ويقتضي هذه العملية تطهير المدن

الجزائرية من البناءات الفوضوية و البيوت القصدرية ،و التخلص من البنايات القديمة و القضاء على السكنات الهشة وغير الصحيحة ، و إعادة تحديث العمران بشكل الذي تتناسب فيه البنايات من حيث المساحة ودقة التصاميم و توفر البيئة مع احتياجات السكان

- المحافظة على المساحات العمومية و المساحات الخضراء وترقيتها ،من خلال إدارج المساحات الخضراء في كل مشروع بناء تتكفل به الدراسات الحضرية والمعمارية العمومية والخاصة ،و إلزام كل انتاج معماري أو عمراني بضرورة إقامة مساحات خضراء مع مراعاة طابع الموقع والمناظر التي ينبغي المحافظة عليها وتثمينها والموارد الأرضية وأصناف وأنواع النباتات والمحافظة على التراث المعماري للمنطقة،و الأخذ بعين الاعتبار تخصيص مواقع المساحات الخضراء داخل المناطق الحضرية عند إعداد أو مراجعة أدوات العمران وفق مقاييس لكل مدينة أو مجموعة حضرية أو سكنات خاصة .
- تدعيم و تطوير التجهيزات الحضرية، عن طريق تزويد المدن المتضررة بالبنيات والتجهيزات الأساسية في ميادين الإدارة، و التربية و التعليم ،و الثقافة والفنون ،والصحة والبيئة و الترفيه.
- ترقية وسائل النقل لتسهيل الحركة الحضرية ،من خلال تحقيق سهولة الحركة للسكان بين التجمعات السكانية داخل الإقليم و ربط بين التجمعات العمرانية بشبكة هامة من طرق والمواصلات مع توفير وسائل النقل بغية تخفيف من ظاهرة إزدحام المدن.
- تفعيل عملية مسح العقاري و تطويرها ،باعتبارها عملية فنية وقانونية التي تهدف إلى تحديد هوية العقار من خلال تحديد موقعه و أوصافه كاملة وتعيين حقوقه و حقوق المترتبة عليه ،كذا وتحديد الأشخاص المالكين للعقار.

المجال الإجتماعي :

يستند هذا العنصر على وضع سياسة إجتماعية طبقا للمتطلبات التنمية الإجتماعية قادرة على التغلب على المشاكل التي تعرفها المدن الجزائرية و المتمثلة أساسا في:

-تفضي ظاهرة البطالة وتنامي ظاهرة الفقر في بعض جيوب المدينة

-تزايد الفوارق من حيث الدخل ،وانتشار ظاهرة التسرب المدرسي

-الضعف من ناحية التكفل بالصحة ونقص الهياكل الصحية

-ارتفاع نسبة التمدين و الخسائر المادية و البشرية الناجمة عن الكوارث الطبيعية بسبب سوء التنظيم الحضري

-عدم مطابقة نسبة السكان مع توفر السكن وعلى هذا الأساس نصت المادة العاشرة من القانون التوجيهي للمدينة على أن البعد الإجتماعي للتنمية المستدامة في إطار سياسة المدينة يتحقق من خلال تحسين ظروف وإطار المعيشة للمواطن وذلك عن طريق مكافحة ظروف المعيشية السيئة في الأحياء وإدماج الفئات المهمشة كالعاطلون عن العمل ،الفقراء ،المعوقون ،الشيوخ ...إلخ في النسيج الحضري القائم ،كما أن ترقية التضامن الحضري و التماسك الإجتماعي و كذا توفير كافة الخدمات الإجتماعية التي تلبي كل إحتياجات السكان من الناحية الكمية والنوعية من خلال تدعيم التجهيزات الإجتماعية و الجماعية وكذا ترقية و تطوير النشاطات السياحية و الثقافية والرياضية والترفيهية داخل مدننا من شأنه يساهم في التنمية الوطنية.

وتعد الوقاية من الإنحرافات الحضرية و أيضا كهدف إستراتيجي للتنمية المستدامة في شقها الإجتماعي ،وذلك من خلال إيجاد فرص عمل مناسبة و دعم المشاريع الصغيرة وخلق الوظائف للأغلبية الفقيرة في القطاع غير الرسمي ،كما أن المحافظة على النظافة و الصحة العمومية عنصرا مهما في الاستدامة الاجتماعية من خلال الرعاية الصحية والوقائية وتحسين الصحة والأمان في أماكن العمل .وتهدف الاستدامة الاجتماعية فرض معايير للهواء والمياه والضوضاء لحماية صحة البشر وضمان الرعاية الصحية الأولية للأغلبية الفقيرة.

مجال التسيير :

يستند هذا العنصر على ترقية الحكم الراشد داخل المدن من خلال مساهمة الحركة الجمعوية و المواطن في تسيير المدينة ،ذلك أن نجاح عملية التنمية المستدامة مرهون بمدى قوة العلاقة التشاركية بين الدولة وفئات المجتمع المدني و التي لا يمكن تجسيدها إلا في إطار مناخ ديمقراطي يتيح المشاركة الفاعلة للمواطن وللجمعيات والمنظمات المجتمع المدني في عملية صنع القرار السياسي ،و يعزز قدرات هذه الشريحة من المجتمع المدني من حيث التكوين و تدعيم المالي و الإداري.

وتقضي الحكامة الراشدة أيضا تطوير أنماط التسيير العقلاني باستعمال الوسائل الحديثة و تدعيم و ترقية الخدمة العمومية و تقاسم المسؤولية بين السلطات العمومية والحركات الجمعوية و المواطن في تنفيذ سياسة المدينة ،فالمسؤولية مشتركة بين المجتمع المدني و السلطة ،وقد يترتب عنها مساءلة الأطراف المعنية وتحمل تبيعاتها.

والمساءلة حسب تعريف «برنامج الأمم المتحدة الإنمائي »هي طلب من المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم وقيام بواجباتهم مع الأخذ بعين الإعتبار الإنتقادات التي توجه لهم من جهة وإقرار بمسؤوليتهم عن فشل وعدم الكفاءة أو عن الخداع و الغش من جهة

أخرى ، كما تتطلب المساءلة تجسيد مبدأ سيادة القانون على أرض الواقع ووجود حرية معلومات و أصحاب مصلحة يتمتعون بقدرة على التنظيم

وفضلا على هذه العناصر للحكم الراشد يقتضي هذا الأخير الإرتقاء بالتعاون بين المدن سواء على صعيد الداخلي أو الدولي بغية تبادل الخبرات و التجارب في إطار تنظيم قانوني قائم على التوأمة

مجال المؤسساتي:

تعرف المدن الجزائرية مشاكل جمة على المستوى المؤسساتي نذكر منها:

-غياب المدينة ككيان في منظومتنا القانونية،وغيابها عن أدوات التعمير المتعددة

-غياب الإطار المرجعي الكفيل بمعالجة الظاهرة الحضرية

-بعثرة الجهود القطاعية المعنية بتنمية المدينة

-غياب آليات الدراسة و الإستشراف الخاصة بالمدن

ولمواجهة هذه الصعوبات أقر المشرع في المادة الثانية عشر أهداف سياسة المدينة تعتمد أولا على وضع إطار وطني للرصد و التحليل و الإقتراح في ميدان تنفيذ سياسة المدينة ،وذلك من خلال إنشاء هيئة وطنية تكون بمثابة الذراع التنفيذية للدولة والتي بوسطتها ترسم وتطبق و تراقب تنفيذ سياسة المدينة ،غير أن ذلك يقتضي أن يتم ترقية سياسة المدينة في إطار مساهمات الميزانية الوطنية و المحلية و إيجاد آليات أخرى للتمويل كالإستثمار و القرض

إذن ومن خلال ما سبق نجد أنه وبالرغم وجود قوانين ذات صلة بتنظيم المدينة و ضوابطها إلا أن هذه القوانين لم تعد فاعلة لعدم تماشيها مع تطور المدينة الجزائرية و قد دفعت هذه الأسباب إلى استصدار القانون التوجيهي للمدينة رقم 06-06المؤرخ في 20فبرير 2006 الذي جاء بمجموعة من المبادئ و أهداف من شأنها أن تعطي وجها آخر للمدينة قد يوصلها إلى مصاف المدن العالمية ،وتتمثل كما صرح بها الوزير المنتدب لدى وزير التهيئة و العمرانية و البيئة أثناء مناقشة مشروع القانون التوجيهي للمدينة أمام المجلس الشعبي الوطني في:

أولا :انتهاج سياسة منسجمة تخص المدينة بما يحسن الإطار المعيشي للمواطن ، ويثمن دور التجمعات العمرانية في التنمية.

ثانيا :تخفيف الإختلالات العمرانية ، و التحكم في نمو المدينة وتوفير الشروط التنمية المستدامة.

ثالثا :ترقية الإقتصاد الحضري.

رابعا :السهر على توازن البنية الحضرية وترقية الوظائف الجهوية والوطنية.

خامسا :المحافظة على التماسك الإجتماعي ،وترقية التضامن الحضري.

سادسا :دعم دور الجماعات المحلية في تسيير المدينة .

سابعا :ترقية الجانب الثقافي للمدينة في مختلف أبعاده.

ثامنا :إقامة ميكانيزمات و أطر مناسبة ،تسمح بمشاركة المواطن في تنمية حية ومدينته وتسييرها وصيانتها.

تاسعا :ترقية صورة المدينة و ترسيخ مفهوم المواطنة الحضرية.

عاشرا :تحديد الآليات التي تسمح بتحسين أشكال التعاقد لتسيير المدينة.

و الملاحظ أن هذه الأهداف لا يمكن تجسيدها إلا من خلال وضع سياسة رشيدة للمدينة مبنية على مبادئ كما أشارنا سابقا كفيلة بتدارك الوضعية التي تعاني منها مدننا ،وهو ما ذهبت إليه المادة الأولى من القانون التوجيهي للمدينة بقولها »يهدف هذا القانون إلى تحديد الأحكام الخاصة الرامية إلى تعريف عناصر سياسة المدينة في إطار سياسة تهيئة الإقليم و تنميته المستدامة ».ولا يبقى الا الحرص على الاهتمام بتطبيقها في الواقع وتحميل المسؤولية لدى جميع الفاعلين في الدولة